

كتاب الصلاة من المنتقى لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 83

محمد بن صالح العثيمين

طيب هذا هذا الصلاة اذا الصلاة على كل مسلم واللي على كل مؤمن على كل مسلم وليس لنا الا الظاهر والله عز وجل يتولى السرائر نعم ايه ما تدري بارك الله فيك وان قدم في الحرم واحد من اتقى عباد الله. نعم - [00:00:17](#)

والله انا ما ارى انك تشترط الا اذا عرفت الانسان بنفسه. بعيد انهم محلتهم واما مجرد اني ما اعرفهم فالاصل السلامة الصلاة على الانبياء هل هي مشروعة ولا غير مشروعة - [00:00:48](#)

لا يجب ان تصلي عليه لان المسألة لا تخلو من ثلاث حالات اما ان تعلم انه كافر هذا ما صلى عليه واما ان يكون الظاهر منه الاسلام والاستقامة فهذا - [00:01:07](#)

يصلى عليه وبدون اشتراط واما ان يكون مسلما لكنك تشك لكثرة الكلام حوله هل هو هل هو مسلم حقا او مسلم نظاما هذا هو الذي يشار فيه يقوم بالواجب اي واجب - [00:01:27](#)

ها واجب الصلاة ايه لكن لا تتخلف انت لان هذا يفتح باب شر واتهام للخلق فانت لا تتخلى قل نعم هو فرض كفاية واحد قل واحد معاه لا يصلي عمه اخو ابيه؟ اي نعم انه لا يصلي نهائيا - [00:01:58](#)

ابدا واذا امتنع ان يصلي عليه فيحصل مع والده فيصلي في هذه الحالة وهو عارف حاله انه ما يصلي لا لا يجب عليه انه ان لا يصلي يجب ان لا يصلي وان ينصح ولده ويحذره - [00:02:19](#)

يقول هذا حرام ما عليك انك تصلي عليه ولتكن مشاقة الى السماء لان طاعة الله فوق كل طاعة انت تدري لو ان الناس يعملون هذا العمل ومن عرف بانه لا يصلي يتركون الصلاة عليه - [00:02:42](#)

الم تعلم ان هذا مثل ما لو ان ولاية الامور قتلوا من لا يصلي فهو يبجب على ولي ولاية الامور يجب عليهم وجوبا ان يقتلوا من لا يصلي سواء حدا او كفرا - [00:03:02](#)

واجب عليه لو انه قتل من كل بلد عشرة لانهم لا يصلون ها يخف ترك الصلاة ولا يكثر ها يخف كذلك لو ان الرجل هذا لما قدم الى الناس ويا ناس هذا معروف بانه ما يصلي ما احنا مصلين عليه - [00:03:15](#)

يلا اظهروا به للكلاب او حفروا له حفرة برا وارمسوه فيها وش ظنك الناس ما يخافون ويقل فالحقيقة ان الخطأ الخطأ من اهل العلم ومن ولاية الامور اما اهل العلم فانهم - [00:03:36](#)

اذا قدم لهم جنازة ولو كانوا يعلمون انه ما يصلي يصلون عليها والله نخاف من السنة الناس ونخاف من لو نخاف من كلامه واما ولاية الامور فانهم اخطأوا بعدم اقامة الواجب - [00:03:56](#)

لان الذي لا يصلي يقتل لكن هل يقتل حدا او يقتل كفرا؟ على قول لاهل العلم والصواب انهم يقتلوا كفرا نعم الصلاة على الانبياء عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:04:10](#)

قال دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسالا يصلون عليه حين مات ما خرجوا به الى المسجد ولا خرجوا به الى المقبرة وانما دفن في بيته فدخل الناس عليه ارسالا ايش معنى ارسالا - [00:04:25](#)

اي متتابعين متتابعين يصلون عليه حتى اذا فرغوا ادخلوا النساء للصلاة عليه حتى اذا فرغنا ادخلوا الصبيان فصلى عليه الرجال والنساء والصبيان وقد قيل انه صلى عليه ثلاثون الفا نعم عليه الصلاة والسلام - [00:04:46](#)

لانه مات يوم الاثنين ولم يدفن الا يوم الاربعاء او ليلة الاربعاء فبقي كل هذه المدة ما دفن لاجل ان يصلي الناس عليه او لاجل وهو

الاقرب لاجل اقامة الخليفة بعده قبل ان يدفن - 00:05:15

ولهذا لما بوبع ابو بكر بالخلافة شرعوا في دفن الرسول صلى الله عليه وسلم نعم يقول ولم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد رواه ابن ماجة - 00:05:35

لكن الحديث هذا اسناده ضعيف انما المعروف في السير هو هذا على ان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يؤمه احد اي لم يؤم الناس في الصلاة عليه احد لماذا احتراماً - 00:05:49

وتعظيماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوم احد بين يديه اماما فصاروا يصلون عليه وراذع يستفاد من هذا الحديث؟ نعم يستفاد من هذا الحديث ان الانبياء يصلون عليه - 00:06:08

قوله لان الناس صلوا على الرسول صلى الله عليه وسلم فان قلت ليست الصلاة شفاعاً للمصلي عليه فالجواب انا لقول الرسول عليه الصلاة والسلام ما من ميت يموت او قال من رجل مسلم يموت - 00:06:33

فيقوم على جنازته اربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً الا شفّعهم الله فيه فاذا قلت ان الصلاة شفاعاً فهل الرسول صلى الله عليه وسلم في حاجة الى ان يشفع له - 00:06:57

الجواب الرسول عليه الصلاة والسلام في حاجة الى ان يدعى له واما هو فسيد الشفعاء لكنه في حاجة الى ان يدعى له امرنا الله عز وجل ان ندعو له فقال يا ايها يا ايها الذين امنوا - 00:07:15

صلوا عليه وسلموا تسليماً والرسول عليه الصلاة والسلام لما ذكر اجابة المؤذن قال ثم صلوا علي ثم اسألوا الله لي الوسيلة فامرنا ان ندعو له وامره ايانا بالدعاء له لمصلحتنا - 00:07:32

يعني مصلحته هو يعني هذا حاصل له وعلى هذا فيكون في دعائنا له او في الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام بعد موته يكون فيها رفعة في درجاته صلى الله عليه وسلم - 00:07:49

وزيادة في حسناته والا فانه صلى الله عليه وسلم غني عن الشفعاء نعم. قال وقد وتمسك به يقول المؤلف مجد الدين ابن تيمية تمسك به من قدم النساء على الصبيان في الصلاة على علي جنازهم - 00:08:03

ها وش بعده؟ وحال دفنه في القبر الواحد وهذه المسألة اختلف فيها اهل العلم فمنهم من قال انه يقدم في الصلاة الرجال ثم النساء ثم صبيان الرجال ثم صبية النساء - 00:08:26

دون توفير تذكر القول هذا نعم نعم من الذكور ثم من نعم السؤال من العناية طيب هذا رأي لبعض العلماء وعلى هذا فاذا جاء جناز واردا ان نصلي عليهم رجل - 00:08:55

وامراً وصبي كيف نقدمهم نجعل الرجل من ما لي الامام وورائهم المرأة وورائهما الصبي هذا على هذا الرأي لكن المشهور من المذهب خلاف ذلك يقولون يقدم الرجال ثم الصغار من الذكور - 00:09:22

ثم النساء ثم النساء نعم الحديث الذي معنا الان وش يدل عليه على الاول ان النساء يقدمن في الصلاة على الميت ولكن عندي انه لا دليل فيه في الواقع لان هذا في الصلاة على الميت - 00:09:50

لا حال الصلاة عليه فهم المصلون ما هو بمصلي عليهم فاذا كانوا مصلين فانه لا شك ان البالغ مقدم على من على الصغير لا سيما في فرض الكفاية اذ ان الصغير ليس عليه فرض - 00:10:16

ثم قال ترك الصلاة على الشهيد الرجوع الاول نعم ترك الصلاة على الشهيد اللي هو تقديم الرجال ثم الصبيان ثم النساء ترك الصلاة على الشهيد عن انس رضي الله عنه - 00:10:34

ان شهداء احد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصلى عليهم رواه احمد وابو داود وابو داود والترمذي اي نعم هذا الحديث يدل على ان الشهيد لا يصلى عليه لان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يصلي - 00:10:55

على شهداء احد ولو كانت الصلاة عليهم واجبة ما تركها ولو كانت مشروعة لبيّنة اما بقوله واما بفعله فلما لم يفعل ولم يقل للناس صلوا على الشهداء علم ان الصلاة على الشهيد ليست - 00:11:22

ها ليست مشروعة لا وجوبا ولا استحبابا فلا يصلى عليه ولكن من الشهيد ذكرنا ان الشهداء انواع شهيد معركة وشهيد ظلم وشهيد مرض تهي المعركة وشهيد ظلم وشهيد مرض شهيد المرط مثل - [00:11:42](#)

المطعون والمبطون والغريق والحريق وما اشبهه وشهيد الظلم من قتل دون ماله او اهله او نفسه او دينه وشهيد المعركة من قتل في سبيل الله الجهاد في سبيل الله اما الاول - [00:12:15](#)

فانه يغسل ويكفن ويصلى عليه بالاتفاق واما الثالث فانه لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه وانما يدفن في ثيابه شهيد المعركة واما الثاني وهو الوسط فقد اختلف فيه العلماء - [00:12:39](#)

فالمشهور عندنا عند الحنابلة انه كشهيد المعركة والصحيح انه ليس كشهيد معركة بل هو كشهيد المرض نعم وقد اسلفنا هذا المعنى من رواية جابر وقد رويت الصلاة عليهم باسانيد لا تثبت - [00:13:05](#)

على من على شهداء احد لكنها باسانيد لا تثبت اما لضعف روايتها او لانقطاعها نعم او لشذوذ متونها وعلى كل فاذا قدر انه جاءنا حديث صحيح في الصلاة على شهداء احد - [00:13:32](#)

فانه يجب ان تحمل الصلاة عليهم على الدعاء لهم دون الصلاة على الاموات لان الصلاة على الاموات انما هنا الموت ما تكون بعدها احد بسبع سنين او ثمان او ثمان سنين - [00:13:56](#)

نعم اي نعم نوع من نوع من المرض ما هو فهو مرض مهو مثل المطعون والمبطون لكن لا شك انه انه اذا احترق او غرق انه مات بسبب هذا السبب نوع من المرط - [00:14:12](#)

نعم ورد فيها حديث لكن انما مات في نفاسها فهي شهيدة. اي نعم ورد في حديث بس ما ادري عن صحته باب الصلاة على السقط والطفل السقط هو الحمل الساقط - [00:14:37](#)

قبل اوان وضعه هذا السقف والطفل من دون سبع سنوات عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب خلف الجنازة والماشي امامها او قريبا منها كذا عندكم - [00:14:57](#)

عن يمينها او عن يسارهم والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة رواه احمد وابو داود وقال فيه وروايات ها ماشي وقال فيه والماشي يمشي خلفها وامامها وعن يمينها ويسارها قريبا منها - [00:15:22](#)

وفي رواية الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه رواه احمد والنسائي والترمذي وصحه يقول الرسول عليه الصلاة والسلام الراكب خلف الجنازة يعني معناها ان الانسان اذا - [00:15:51](#)

شيع الجنازة راكبا فانه يكون خلفها لماذا قالوا لان لا يعيق الحاملين لها عن عن المشي لانه اذا كان امامهم صاروا يمشون على مشيه واذا كان خلفهم صار يمشي على مشيهم - [00:16:10](#)

ثانيا انه اذا كان الراكب امامهم فتعرفون فيما سبق ان الركوب على ليش على ابل او حمير وهذا يثير الغبار يزيلوا غبار فيؤذي من ها يؤذي المشيعين واما اذا كان خلفها - [00:16:35](#)

فانها تنتفي هذه المفسدة لكن في وقتنا الحاضر وباعتبار ان الركوب على السيارات وان الاسواق نظيفة ما فيها غبار فهل الاولى ان يكون هؤلاء خلفهم او امامه ها الاولى امامهم فيما يظهر - [00:16:59](#)

الاولى امامهم لانه تعرف السيارات السياسة مشيها سريع وهم اي اصحاب السيارات ان اعطوا السيارات سيرها المعتاد ها دهسوا المشيعين ولا لا وان منعوها صارت امام المشيعين تؤذيهم بالصوت وكانها ايضا تحدوهم - [00:17:23](#)

كأنهم يقولون امشوا امشوا يلا مشوا لكن اذا صاروا امامها سلم الناس من شرهم وصار الناس يمشون على حسب ما جاءت به السنة من الساعة الذي ليس ليس فيه ضرر - [00:17:48](#)

قال والماشي امامه قريبا منها عن يمينها او عن يسارها الراكب يكون حيث شاء الماشي يكون حيث شاء امامها عن يمينها عن يسارها خلفها كما يشاء نعم لكن الافضل - [00:18:03](#)

كما قال الفقهاء الافضل ان يكون امامه لانه كالشافعي لها فيتقدم بين يديه نعم ولكن الذي يظهر ان يقال ان الكل سواء امام او خلف

او يمين او شمال لكن المهم ان تكون قريبا منها - [00:18:29](#)

حتى يتسنى لك ان تشارك في الحمل في الحمل ثم انظر ما هو اصلح لك قد يكون من المصلحة ان تكون امام الجنازة. كما لو كنت

تشاهد المشيعين اسرعا غير مشروع - [00:18:53](#)

فقلت اكون امامهم لاجل ها اوقفهم قليلا وقد تكون من المصلحة ان تكون خلفهم ان تكون خلفهم. المهم انظر الى المصلحة قال

وسقطم يصل على يدعى لوالديه بالمغفرة من هو الصدق يا عيسى بن صالح - [00:19:17](#)

من هو السقط هو الحمل يسقط قبل اوان وضعه والحمل يسقط قبل اوان وضعه هذا السقط والسقط بالكسر فعل بمعنى مفعول يعني

مسقط فالسقط يصل على يدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة - [00:19:41](#)

مثلا نقول بعد ما نقرأ الفاتحة في التكبير الاولى والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الثانية نقول في الثالثة اللهم اغفر

لوالديه وارحمهما اللهم اغفر لوالديه لوالديه وارحمهما - [00:20:13](#)

هذا معنى قوله اه يدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة - [00:20:28](#)